



## قرار

إن رئيس بلدية قصر هلال،  
بعد اطلاعه على القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية  
المعطيات الشخصية،  
وعلى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى  
المعلومة،  
وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،  
وعلى القانون عدد 95 لسنة 1988 المؤرخ في 02 أوت 1988 المتعلق بالأرشيف وعلى جميع النصوص  
التي نقحته وتممته،  
وعلى القانون عدد 32 لسنة 1999 المؤرخ في 13 أبريل 1999 المتعلق بالمنظمة الوطنية للإحصاء  
وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،  
وعلى المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية كما تم  
تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011،  
وعلى الأمر المؤرخ في 23 سبتمبر 1948 المتعلق بإحداث بلدية قصر هلال،  
وعلى منشور السيد رئيس الحكومة عدد 16 بتاريخ 27 مارس 2012 حول تكريس الشفافية والحوكمة  
الرشيده ومقاومة الفساد،  
وعلى منشور السيد رئيس الحكومة عدد 25 بتاريخ 05 ماي 2012 المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية  
للهيئات العمومية،  
وعلى منشور السيد رئيس الحكومة عدد 19 بتاريخ 18 ماي 2018 حول الحق في النفاذ إلى المعلومة.  
وعلى القرار البلدي المؤرخ في 01 أوت 2019 المتعلق بتعيين السيد قيس بن علي مكلف بالنفاذ إلى المعلومة  
وفتحى المازري نائبا له ،

## قَرَر مَإِلى

الفصل الأول: ينقح القرار المذكور ليصبح كالاتي :  
- عين السيدان الآتي ذكرهما بمهام :

الإسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية	المهام	رقم الهاتف	العنوان الإلكتروني
فتحي المازري	متصرف مستشار	رئيس مصلحة	مكلف بالنفاذ إلى المعلومة	98677295	contact@commune-ksar-hellal.gov.tn
مهدي القصاب	عامل مكلف بالإعلامية	-	نائب	98978262	gassabmehdi@gmail.com

الفصل الثاني: يتولى المكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه بتنفيذ أحكام ومقتضيات القوانين والمناشير والتراتب  
المتعلقة بالنفاذ إلى المعلومة والتقيد بما جاء فيها.

الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية ورئيس مصلحة الشؤون الإجتماعية والثقافية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ  
هذا القرار.

19 أبريل 2021

قصر هلال في  
رئيس البلدية

مُؤَيَّنُ البَلَدِيَّةِ الأَزْهَرِ القَابِسي  
الأزهر القابسي

